

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

516 - حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن أبي المنهال عن أبي برزة .

المائة إلى الستين بين ما فيها ويقرأ جليسه يعرف وأحدنا الصبح يصلي A النبي كان Y
ويصلي الظهر إذا زالت الشمس والعصر وأحدنا يذهب إلى أقصى المدينة ثم لا يرجع والشمس حية
ونسيت ما قال في المغرب ولا نبالي بتأخير العشاء إلى ثلث الليل ثم قال إلى شطر الليل .
وقال معاذ قال شعبة ثم لقيته مرة فقال أو ثلث الليل .

[522 ، 543 ، 574 ، 737] .

[ش أخرجه مسلم في الصلاة باب القراءة في الصبح والمغرب رقم 461 .

(وأحدنا يعرف جليسه) مجالسه الذي إلى جنبه عندما ينتهي من الصلاة . (إلى المائة)
يعني من آيات القرآن الكريم . (زالت) مالت إلى جهة المغرب . (حية) بيضاء لم يتغير
لونها ولا حرها . (شطر) نصف]